

فضيلة الشيخ عبد الله بن سليمان بن منيع
عضو هيئة كبار العلماء وعضو محكمة التمييز بمكة سابقاً

يتجدد الحوار في هذا العدد مع شخصية مرموقة من رجالات الفقه والقضاء في هذه البلاد ، نشأ في حلقات العلم وزاحم العلماء ، وأخذ منهم مختلف علوم الدين ، ولازم سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل شيخ 13 عاماً ، وأخذ عنه العلم الكثير ، له إسهامات متميزة في الفقه الاقتصادي .. فإليكم هذا الحوار الشامل مع فضيلته :

- فضيلة الشيخ .. البداية الموفقـة في أغلب الأمور تكون نتائجها موفقـة ومباركة ، فبدايـتكم في طلب العلم كانت موفقـة ، حدثـونـا عن نشـأتـكم في الصـغر ، وبدايـتكم في طلب العلم ، وعنـ أـبـرـزـ مشـاـيخـكمـ الذين اكتـسبـتـمـ منـهـمـ الـعـلـمـ ؟
- الحمد للـه ربـ العالمـينـ والـصـلاـةـ والـسـلامـ عـلـىـ سـيـدـنـاـ وـنـبـيـنـاـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ آـلـهـ وـأـصـحـابـهـ أـجـمـعـينـ ، وـسـلـمـ تـسـلـيـمـاـ كـثـيرـاـ إـلـىـ يـوـمـ الدـينـ وـبـعـدـ .

فيصدق على حقاً وعدلاً قول الله سبحانه وتعالى : (وما أُوتـيـتـمـ منـ الـعـلـمـ إـلـاـ قـلـيـلاـ) [الإـسـرـاءـ : 85] نـشـأـتـيـ الـعـلـمـيـةـ كـانـتـ فـيـ الـأـوـلـ نـشـأـةـ كـالـنـشـآـتـ الـتـيـ كـانـتـ مـتـاحـةـ لـيـ وـلـأـمـثـالـيـ مـنـ حـيـثـ إـنـ دـارـسـتـاـ كـانـتـ مـقـتـصـرـةـ عـلـىـ مـاـ نـأـخـذـهـ مـنـ قـضـاـةـ فـيـ الـمـسـجـدـ غالـبـاـ . وـكـانـ مـمـنـ أـعـتـزـ بـالـتـلـقـيـ عـنـهـ فـضـيـلـةـ الشـيـخـ مـحـمـدـ بنـ إـبـرـاهـيمـ الـبـوـادـرـيـ - رـحـمـهـ اللـهـ . حـيـنـاـ كـانـ قـاضـيـاـ فـيـ بـلـدـنـاـ شـقـرـاءـ ، فـكـانـ - رـحـمـهـ وـمـعـيـ مـجـمـوعـةـ مـنـ زـمـلـائـيـ وـأـخـوـانـيـ عـلـمـ الـمـوـارـيـثـ ، فـكـانـ - رـحـمـهـ اللـهـ - يـتـابـعـ درـوـسـنـاـ فـيـ الـمـسـجـدـ فـيـ عـلـمـ الـمـوـارـيـثـ ، وـمـنـ لـطـائـفـةـ وـتـيسـيرـ أـمـرـ الـدـرـاسـةـ أـنـهـ كـانـ يـقـولـ لـنـاـ : إـذـاـ أـوـيـتـمـ إـلـىـ فـرـشـكـمـ فـانـظـرـوـاـ إـلـىـ جـيـرـانـكـمـ كـلـهـمـ يـفـتـرـضـ أـنـهـ مـوـتـىـ وـقـسـمـواـ تـرـكـاتـهـمـ ، وـهـوـ يـقـولـ - رـحـمـهـ اللـهـ - أـنـكـمـ أـعـرـفـ بـجـيـرـانـكـمـ وـالـوـارـثـيـنـ مـنـهـ ، فـكـانـ يـدـرـبـنـاـ عـلـىـ هـذـاـ - رـحـمـهـ اللـهـ رـحـمـةـ وـاسـعـةـ - وـمـنـ تـلـقـيـنـاـ عـنـهـ الـعـلـمـ فـيـ بـلـدـنـاـ شـقـرـاءـ هوـ فـضـيـلـةـ الشـيـخـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بنـ فـارـسـ -

رحمه الله حينما كان قاضياً فيها ، فقد كان منا الدراسة عليه في مادتي الفقه واللغة العربية ، وقد كان معي مجموعة من اخواني وزملائي من بلاد شقراء ، وكذلك كان لنا دراسة مع فضيلة الشيخ عبدالله الدوسري - رحمه الله - وهو من جماعتنا وقد أحيل على التقاعد في ذلك الوقت ، فرضي البقاء في بلده شقراء مدة انتفينا به - رحمه الله - في هذه الدراسة ، بعد ذلك كان لنا فرصة الاجتماع واللقاء والزماله مع الشيخ الحبيب الشيخ صالح بن غصون -

رحمه الله - حينما كان قاضياً في شقراء ، فقد كان بجانب علمه القضائي يدرس في المعهد العلمي في شقراء ، وكنت كذلك مدرساً في المعهد نفسه ، وكان لقاونا مع فضيلته - يرحمه الله - لقاء يجمع بين لقاء الشيخ مع طلابه والقاضي مع زملائه ، وقد كان من أسباب تحصيلي العلمي أن التحقت مدرساً بالمدرسة الابتدائية بشقراء عام 1369هـ ، واستمر تدريسي في هذه المدرسة ثلاث سنوات ، وكان من زملائي الشيخ عبد العزيز بن إبراهيم الهويش - رحمه الله - وكان رجلاً تقىً صالحًا محباً للعلم ، وقد كانت علاقتي به مؤثرة في تعليقي بالعلم ، فقد كان بيبي وبيبيه مجموعة من اللقاءات في بيتي أو في بيته ونحن نتدارس مجموعة من الكتب العلمية في التفسير والحديث والعقائد والفقه وغير ذلك من الكتب ، وكان هذا مما تمهدنا له لقبولنا في المعاهد العلمية التي افتتحت

أثناء تدريسنا في المدرسة الابتدائية ، فكان منه رحمه الله - أن أنتقل إلى الدراسة في دار التوحيد في الطائف ثم في كلية الشريعة بمكة المكرمة ، وكان مني الانتقال إلى المعهد العلمي في الرياض أول افتتاحه ، واستمرت دراستي في المعهد العلمي والصحيح أنني أستطيع أن أقول بأنني انتقلت من مرحلة ضيقه في الدراسة إلى مرحلة ذات رحب واسع ، حينما انتقلت إلى الدراسة النظامية في المعهد العلمي في الرياض 1371هـ ، وفي نفس الأمر كان الذين يدرسوننا علماءً أفاداً ، منهم شيخنا - رحمه الله - الشيخ عبد العزيز بن باز ، ومنهم شيخنا محمد الأمين الشنقيطي ، ومنهم شيخنا الشيخ عبد الرزاق عفيفي ، ومنهم مجموعة أفالضل من علماء الأزهر في التفسير والحديث واللغة العربية والأدب

والبلاغة وفي غير ذلك من العلوم التي هي مواد التدريس في المعهد العلمي ، وقد كانت الدراسة فيه على مستوى عالٍ لو شبهتها الآن بالدراسة في كليات الشريعة لكنه في الواقع هاضماً الدارسة في المعهد ما تستحقه من عناية ، ثم واصلت دراستي في المرحلة الجامعية في الكلية ، ثم بعد ذلك انتقلت حقيقة من الدراسة النظامية المحدودة إلى دارسة علمية تربوية عملية مع سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل شيخ - رحمه الله - وذلك حينما تم اختياري من قبل سماحته عضواً في الإفتاء عام 1377هـ واستمررت مع سماحته حتى توفي - رحمه الله - وأكرر وأؤكد بأن عملي معه مدة ثلاثة عشر عاماً أو قريباً منها هي في الواقع دارستي العملية الواسعة ، فهو - رحمه الله - مدرستي الكبرى ، فقد اكتسبت منه العلم والأدب والسلوك والنظر في الأمور على مهل وتأن ، وهذا من فضل الله سبحانه وتعالى علي ، أسأل الله سبحانه وتعالى أن يغفر لمشايخنا الذين صار لهم فضل كبير فيما حصلت عليه من علم ، وما يتعلق بذلك العلم ، ثم كان لي بعد وفاة شيخنا - رحمه الله - اختصاص بالجانب القضائي ، وحينما أقول اختصاص بالجانب القضائي ، فهذا يعني أنني في الإفتاء مع سماحة الشيخ يقوم بتهيئة ما يختص به - رحمه الله - من أعمال تمييزية للقضايا وللأحكام التي يكون فيها خلاف بين القضاة وبين محاكم التمييز في مكة والرياض ، فكان - رحمه الله - هو في قوة المجلس الأعلى للقضاء فهو يبت فيما يتعلق بهذه النزاعات أو بهذه الخلافات . وفي نفس الأمر كانت رئاسة القضاء قبل أن تتحول إلى وزارة كانت تختص بنظر القضايا من قبل سماحته ومعه أعوانه ، وكانت تختص بنظر قاضياً منطقة الرياض والمنطقة الشرقية والحدود الشمالية ، وكانت الإفتاء يختص سماحته فيها بنظر القضايا المتعلقة بالمنطقة الغربية ، فكان عملنا بجانب عمل الفتوى مع سماحته عملاً قضائياً في أنها نظر مع سماحته تمييز الأحكام الصادرة من محاكم المنطقة الغربية حين يكون فيها من خلاف بين قضايتها وبين قضاة التمييز ، وبعد وفاة سماحته انتقلت ، أو تم اختياري مع زملائي لنكون هيئة علمية تقوم بإنهاء

المعاملات القضائية الموجودة لدى مكاتب سماحته في رئاسة
القضاء وفي دار الإفتاء .

تشكلت هذه اللجنة أو هذه الهيئة بأمر من المقام السامي واستمرت سنتين ، ثم بعد ذلك تحولت إلى ما يسمى بالهيئة القضائية العليا ، ثم استمررت في الهيئة القضائية العليا مدة (3) سنوات ، وكان عمنا عملاً قضائياً بحثاً ، هذه الفترة كان لي مزيج اختصاص بالجانب القضائي بعد أن كان اختصاصاً مزيجاً بين جانب الفتوى وجانب القضاء ، ثم بعد ذلك انتقلت إلى قضاء التمييز في المنطقة الغربية ، اعتباراً من 1397 هـ ، واستمررت فيها إلى إعداد هذه الكتابة في 1420 هـ ، كذلك كان لي تأثير كبير فيما حصلت عليه من علم - إن صح لي التعبير عن ذلك - فانا ما أزال أكرر بأنني ما أوتيت من العلم إلا قليلاً ، ولكنني أقول بأنني صرت من اختيار لتشكيل مجلس هيئة كبار العلماء عام 1391 هـ ، واستمرت عضويتي في هذا المجلس حتى تاريخ إعداد هذه الكتابة ، حيث مضى لي الآن قرابة 29 عاماً في هذا المجلس ، استفدت فيه الكثير لأن البحوث التي تعرض في هذا المجلس ويراد من المجلس أن يقول كلمته في معارضها كان لي مساهمة في إعداد البحوث في معارض هذه الجلسات ، فكان ذلك سبباً من أسباب التزامي بالرجوع إلى ما ذكره أهل العلم في كتبهم في المذاهب المختلفة ، وقبل المذاهب في التفسير وفي الحديث وفي أصولهما ، ثم ما يذكره أهل الفقه في المذاهب الأربع وفى غيرها من أقوالهم في المعارض التي هي محل بحث مجلس هيئة كبار العلماء ، يتضح ذلك من مجموعة البحوث التي اشتركت مع زملائي في اللجنة الدائمة العلمية والإفتاء قبل انتقالي إلى المحكمة التمييز ، وكان ذلك برئاسة معالي الشيخ الجليل الشيخ إبراهيم بن محمد آل شيخ قبل انتقاله إلى وزارة العدل ، ثم بعد ذلك برئاسة سماحة شيخنا الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - وبعضوية سماحة الشيخ عبد الرزاق عفيفي وزميلنا الشيخ عبدالله بن غديان ، فقد قمنا بإعداد مجموعة من البحوث الإسلامية الصادرة عن هيئة كبار العلماء في المملكة ، ثم لا أنسى أن هناك

منعطفاً لي فيما يتعلق بالإسهام في القضايا الاقتصادية والإسهام في حل مشاكلها ، وكانت أول نقطة في هذا الانعطاف أن قمت بإعداد بحث يتعلق برسالة الماجستير في المعهد العالي للقضاء بعنوان : " الورق النقدي حقيقته - وتشاته - وأحكامه " .

فكان هذا الكتاب مصدر لفت نظر إلى من قبل المسؤولين عن المؤسسات المالية الاقتصادية التي نشأت ، فطلب مني أن أsem في عضوية هيئات الرقابة الشرعية والفتوى في هذه المؤسسات ، فكان ذلك سبباً من أسباب الاختصاص في الجانب الاقتصادي الإسلامي ، وكانت نتيجته أن يسر الله مني وأن يسر الله لي أن أعد مجموعة من البحوث في المجال الاقتصادي قد تصل إلى قرابة عشرين بحثاً في أمور مختلفة ومتعددة تتعلق بذلك الجانب ، وهي موجودة - هذه البحوث - في كتابي بحوث الاقتصاد الإسلامي وفي كتابي الآخر مجموع بحوث وفتاویٍ ، ولدي بحوث أخرى تنتظر الطبع ، اسأل الله سبحانه وتعالى أن يمد في العمر وأن يبارك ويضاعف في الإنتاج والله المستعان .

• القضاء في المملكة العربية السعودية تميز بأنه مستمد أحکامه من الشريعة الإسلامية السمحاء مما أبرز سمات هذا التميز ؟

- لاشك أن الأمر مثل ما تفضلتم والحمد لله ، القضاء في المملكة بحياده وبنزاهته ويتقوى وصلاح القائمين عليه ، وهذا في الواقع أولاً : تميزه لا أقول بأن المادة الأولى من نظام القضاء هي التي أوجدت هذا التميز ، وإنما أقول بأن المادة الأولى في نظام القضاة التي تنص على أن القضاء لا سلطان لأحد عليه إنما هي في الواقع تعبر عن حقيقة القضاء في المملكة منذ أن جاءت الحكومات السعودية في أول عهدها وفي أول ما تم استشعارها بمسؤوليتها تجاه هذا الدين حينما تم التعاقد والتحالف بين الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله رحمة واسعة - وبين الأمير محمد بن سعود على الاهتمام بنشر الدعوة الإسلامية وتصحيح مسارها الذي كان

متعثراً قبل ذلك ، فكان القضاء منذ ذلك الوقت إلى وقتنا هذا والحمد لله متميزاً بنزاهته وبقوته و هيبيته واستقلاليته وعدم وجود أي سلطان عليه ، فهو لا يتواري ولا يخشى أن يحكم بحق ولو كان المحكوم عليه والي أمر المسلمين ، فهو معروف عنه هذا الأمر .

وفي نفس الأمر هناك تميز آخر وهو أن الأحكام الصادرة من القضاة مبنية كتاب الله وعلى سنة رسول الله وعلى ما عليه إجماع سلف الأمة وعلى ما يقتضيه البحث عن الحق وإيصاله إلى صاحبه ؛ تحقيقاً للهدف القضائي وهو فصل الخصومة وإيصال الحق إلى صاحبه .

وإنما لو أردنا أن نعدد عوامل تميز القضاء في المملكة لوجدنا الأمر يحتاج إلى إعداد مؤلف يتعلق بالقضاء في المملكة وجوانب تميزه واتجاهه واستقلاليته في النظر والسلطان والله المستعان .

• علمتم في القضاء في بلادنا فترة طويلة من الزمن تدرجتم فيها بالسالك القضائي ، فكيف يرى فضيلاتكم عظم هذه المسئولية ؟

- الواقع أن مسئولية القاضي تعتبر من أعظم المسؤوليات ، ولهذا نرى أن الدولة تكون قوة وضعفاً بمعيار ما هي عليه من الجانب القضائي ؛ فإذا كان القضاء في البلد أو في الحكومة أو في الدولة ، إذا كان على جانب من القوة ومن الهيبة والاحترام ومن السيطرة على الجانب الحيادي القضائي فلا شك أن الدولة تعتبر قوية وتعتبر محل احترام وتقدير مهما كانت عليه من الحجم المادي .

وإذا كانت على جانب من النقص والخلل في الجانب القضائي إما من حيث المادة القضائية التي يرجع إليها أو من حيث التقوى والصلاح في القضاة المعهود إليهم مهمة القضاء أو في مدى التقييد بالحياد القضائي ، إذا كانت الدولة في حال من النقص والخلل في الجانب القضائي فهي دول ليست أهلاً للاحترام ولا للتقدير ولا للثقة والاطمئنان إليها وإلى التعامل ، مهما كانت هذه

الدولة ومهما كان حجمها المادي ، فإذا كان ذلك - فلا شك - أن القضاء يعتبر قمة من جوانب المرافق العامة لكل دولة . والرسول صلى الله عليه وسلم يقول : القضاة ثلاثة ؛ قاضيان في النار وقاض في الجنة . القاضيان اللذان في النار أحدهما من يحكم بجهل وضلال والقاضي الثاني من هو على جانب من العلم والمعرفة ولكنه يحكم بهواه وبما تتجه إليه عاطفته ، وأما القاضي الثالث فهو القاضي المؤهل للقضاء من الجانب العلمي والتقوى ، أي التقوى والصلاح وفي نفس الأمر يحكم بما أراه الله سبحانه وتعالى مما هيأ له من العلم ، والعقل ومن التقى والصلاح ، وإذا كان كذلك فلا شك أن القضاء له أهمية بالغة ، وأن مسؤوليته ليست الوظائف العامة الأخرى .

يتضح هذا من أن موظفي الدولة يقوم بتعيينهم قياديون في الوزارات نفسها . أما القضاة فلا يكون تعيينهم إلا من ولي الأمر مباشرة ، وهذا ليس خاص بالمراتب القضائية العالية ، بل لا يتعين القاضي مهما كانت مرتبته من أدنى مرتبة إلى أعلى مرتبة لا يكون ذلك إلا بقرار وبأمر من ولي الأمر ، وهذا يعني أن القضاء له أهميته البالغة ، والقاضي يعتبر نائباً عن ولي الأمر ، وفي نفس الأمر يعتبر كذلك موقعاً عن رب العالمين ، وفي الكتاب الذي ألفه ابن القيم - رحمه الله - بعنوان أعلام الموقعين عن رب العالمين ، تحدث عن القضاء والقضاة والمسائل المتعلقة بشؤون القضاء ، وهو في الواقع يرى أن القاضي موقع عن رب العالمين ، فما ي قوله ويحكم به هو يحكي حكم الله وحكم رسوله ، فإذا كان كذلك فهذه - لاشك - أنها مسؤولية عظمى ومسؤولية كبيرة ، ولهذا ورد في الأثر من ولي القضاء فقد ذبح بغير سكين ، وهذا يعني أن العمل القضائي عمل يعتبر من أدق ومن أعظم المسؤوليات التي يجب على القضاة النظر إليها ، واعتبار هذه الأهمية لها ، وأن تكون التقوى ، وأن يكون الصلاح ، وأن تكون الجنة والنار أمام القاضي نفسه وهو يحكم بما يذكر أنه حكم الله ، هذا يعني أن هذه مسؤولية عظيمة ، نحن في الواقع نسعى بجهدنا لا ستشعارها والنظر إليها ونحن نزاول الأعمال القضائية ، ونسأل الله سبحانه وتعالى دائماً

وأبداً في قضائنا وفي جميع أمورنا ، وفي قضائنا خاصةً أن يرينا الحق حقاً وأن يرزقنا اتباعه ، وأن يوفقنا الحق حقاً وأن يرزقنا اتباعه ، وأن يوفقنا للتعرف عليه وإيصاله لصاحبـه ، وأن يرزقنا معرفة الباطل لاجتنابـه ، ولا بعدهـ وابعادـ من يطالبـ به أو يتعلقـ به بحكم قضائيـ أو نحوـ ذلك ، فهذهـ هي مسؤوليتـنا في القضاءـ عشرـ القضاـةـ ، ونحنـ دائمـاً وأبداًـ نحاولـ أن نستشعرـهاـ ، وأن نجعلـهاـ أمامـناـ ، فتقوىـ اللهـ هيـ فيـ الواقعـ خـيرـ ماـ يعينـناـ علىـ هذاـ الشـعـورـ وهذهـ المسـؤـولـيةـ واللهـ المستـعـانـ .

• عايشـ فضـيلـاتـكمـ الـبـدـايـاتـ فيـ تـأـسـيسـ القـضـاءـ وـنـظـمـهـ فيـ المـملـكةـ ، وـشـهدـ الجـهاـزـ الـقـضـائـيـ مـرـاحـلـ مـنـ التـطـورـ يـوـافـقـ النـهـضةـ التـنـمـيـةـ فيـ المـملـكةـ ، فـمـاـذـاـ تـذـكـرـونـ مـنـ تـلـكـ الـبـدـايـاتـ وـمـاـ مـرـئـياـ حـيـالـ ذـلـكـ التـطـورـ ؟

- لا شكـ أنـ المـلـكـ عـبـدـ العـزـيزـ رـحـمـهـ اللـهـ - بـعـدـ أـسـتـبـ لـهـ الـأـمـرـ وـتـوـحدـتـ الـجـزـيرـةـ الـعـرـبـيـةـ تـحـتـ لـوـاءـ الـمـلـكـةـ الـعـرـبـيـةـ السـعـودـيـةـ ، كـانـ مـنـ أـهـمـ مـاـ أـهـتـمـ بـهـ رـحـمـهـ اللـهـ - هـوـ الـجـانـبـ الـقـضـائـيـ مـنـ حـيـثـ تـنـظـمـيـهـ وـمـنـ حـيـثـ العـنـايـةـ بـتـشـكـيلـهـ ، التـشـكـيلـ الـذـيـ مـنـ شـائـهـ أـنـ يـعـطـيـ ثـمـارـاـ مـنـ حـيـثـ العـنـايـةـ بـالـحـقـ ، وـالتـعـرـفـ عـلـيـهـ إـيـصالـهـ لـصـاحـبـهـ وـفـصـلـ الـخـصـومـاتـ الـقـائـمـةـ حـوـلـ الـتـدـاعـيـ عـلـيـهـ ، قـامـ رـحـمـهـ اللـهـ - بـإـيجـادـ نـظـامـ مـاـ يـسـمـىـ بـتـركـيزـ الـمـسـؤـولـيـاتـ الـشـرـعـيـةـ ، وـكـانـ هـذـاـ النـظـامـ مـحـلـ مـتـابـعـةـ وـمـراـقـبـةـ وـتـعـدـيلـ وـتـغـيـرـ حـتـىـ صـدـرـ نـظـامـ تـنـظـيمـ الـأـعـمـالـ الـإـدـارـيـةـ فـيـ الدـوـائـرـ الـشـرـعـيـةـ ، وـكـانـ هـذـاـ النـظـامـ نـاسـخـاـ لـكـلـ مـاـ كـانـ مـعـارـضـاـ لـهـ فـيـ الـأـحـكـامـ أوـ الـتـنـظـيمـاتـ السـابـقـةـ ، وـلـكـنـ بـقـىـ مـنـ الـتـنـظـيمـاتـ السـابـقـةـ مـاـ لـمـ يـتـعـرـضـ لـهـ هـذـاـ النـظـامـ مـسـمـىـ بـتـنـظـيمـ الـأـعـمـالـ الـإـدـارـيـةـ فـيـ الدـوـائـرـ الـشـرـعـيـةـ ، بـعـدـ ذـلـكـ قـامـتـ الـحـاجـةـ مـنـ بـثـقـةـ مـاـ يـرـفـعـ لـوـليـ الـأـمـرـ الـمـلـكـ عـبـدـ العـزـيزـ ، ثـمـ مـنـ بـعـدـ اـبـنـهـ الـمـلـكـ سـعـودـ رـحـمـهـ اللـهـ - فـكـانـ يـرـفـعـ إـلـيـهـ الـكـثـيرـ مـنـ الـأـحـكـامـ الصـادـرـةـ مـنـ الـقـضـاءـ وـهـيـ مـحـلـ اـعـتـراـضـ مـنـ الـمـحـكـومـ عـلـيـهـمـ ، وـيـطـلـبـ مـنـ وـلـيـ الـأـمـرـ أـنـ يـنـظـرـ فـيـ ذـلـكـ ، وـكـانـ

يحيى هذه القضايا إلى الشيخ محمد بن إبراهيم - رحمه الله - قبل أن تتشكل محاكم التمييز ، ثم بعد ذلك تكاثرت هذه القضايا حتى احتاج الأمر إلى الأخذ بالتنظيمات العالمية المتعلقة بالتنظيم القضائي ، ومن ذلك إيجاد محاكم تميز فأوجدت محكمة التمييز في مكة المكرمة ، ثم أوجدت محكمة بعدها بستين أو ثلاث سنوات محكمة التمييز في الرياض ، وكان لكل محكمة من هاتين المحكمتين اختصاصات تتعلق بتعيين المناطق التي يصدر من حكامها ومن قضاياها أحكام تكون محل اعتراف ، ثم صدر تنظيم لذلك ، تعليمات أو نظام التمييز في محكمتين ، في محكمة التمييز في مكة ومحكمة التمييز في الرياض ، فانتظم النظر القضائي الذي هو في الواقع يمكن أن يعبر عنه بأنه مراجعة الأحكام الصادرة من القضاة بصفة مباشرة ، فقضاة التمييز يراجعون هذه الأحكام في ضوء ما عليها من اعترافات ، وقد يكون لهذه الاعترافات وجاهة فتكون المناقشة والمكاتبنة بين محكمة التمييز وبين القضاة وقد لا يكون للاعتراض وجه فيجري تصديق الحكم .

ثم بعد هذا وجدت الحاجة إلى إجراء المزيد من التنظيم ، فأمر ولـي الأمر بأن تقوم وزارة العدل بإعداد نظام المرافعات ، وتشكلت لجنة من مجموعة من مندوبي الأقسام أو الدوائر المختصة في المملكة للنظر أو لإعداد نظام المرافعات ، وتابعت هذه اللجان جلساتها حتى تم إعداد هذا النظام فبلغ قرابة مائتين وخمسين مادة ، وتمت مراجعة هذا النظام من مجموعة لجان مختلفة وعلى مستويات أيضاً من حيث الأهمية ونحوها ، ثم صدر قرار مجلس الوزراء بالموافقة على هذا النظام الذي هو نظام المرافعات ، وعند التنفيذ وجد عليه بعض الملاحظات من بعض القضاة فطلب تعليق الأخذ به ، وإنفاذ هذا النظام حتى يجري النظر في هذه الملاحظات .

والحاصل أن الملك عبد العزيز - رحمه الله - منذ أن استتب له الأمر وهو مهتم بالتنظيم القضائي اهتماماً بالغاً ، كانت نتائجه المراحل التي تمت الإشارة إليها فيما يتعلق بإعداد التنظيمات التي هيأت للقضاء أسباب الاستقرار ، ولا يزال الأمر فيما يتعلق بالتنظيم القضائي في حاجة إلى مزيد من النظر والاستقصاء ، حيث إن

المشاكل المعاصرة أوجدت أموراً جديدة يحتج المرفق القضائي إلى تنظيم يتعلق بهذه الأمور من حيث تنظيم المحاماة والوكالات ، ومن حيث معرفة الأمور المتعلقة بالتقسيم والاختصاصات القضائية إلى آخر ما يقتضيه الواقع المنبثق عنه الكثير من المشاكل التي تستجد في هذا الزمن ، والله المستعان .

• من الملاحظ أن القضايا اختلفت طبيعتها ، والمشاكل تعقدت ، والخصومات تتوعد عنها في السابق ، ووسائل الإثبات تتوعد مما أدى ذلك إلى التأخر في إنهاء القضايا ، فما الفرق بين القضايا في السابق وحالياً ؟

- في الواقع إننا لا نستطيع أن نقول بأن مرد هذا التأخر هو القضاة أو نقص الكفاءة العملية أو العلمية ، وإنما نستطيع أن نقول بأن الزمن تغير ، تغير بمشاكله وتغير باتجاهاته وتغير بتغير أهله ، والأمر في ذلك مثل ما قال القاضي شريح : نحدث لكم من الأقضية مثل ما تحدثون لنا من الأحداث .

ففي الواقع لاشك أن تجدد المشاكل بحكم تجدد المستجدات في هذا العصر أوجد لدينا الكثير من المشاكل التي من شأنها أن تكون سبباً من أسباب تأخر البت في القضايا وانهائها ، ولكن المسؤولين عن القضاء دائماً وأبداً هم في اهتمام بالغ في سبيل التعرف على أسباب القضاء على التأخر ، وإذا نظرنا إلى ما يصدر من وزارة العدل من تعليمات ومن تنظيمات وهي تتعاون في ذلك مع وزارة الداخلية للتعرف على أسباب تيسير القضاء إلى ما يمكن أن يكون سبباً أسباب القضاء على هذه المشكلة وهي التأخر في إصدار الأحكام .

• المسائل المستحدثة في العقود المعاصرة وغيرها من المسائل الطبية والجنائية ووسائل الإثبات الحديثة والالكترونية

والكيميائية والفيزيائية وغيرها ، ما أهميتها للقاضي للاستدلال على الجريمة ؟

- لا شك أن مثل هذه الأمور المستجدة التي لها اسهام كبير في الكشف عن الجريمة وعن ما يتعلق بأحوالها وظروفها والقرائن الموصولة إلى التعرف إليها حقيقة أو ظناً لا شك أن هذا مما يجب . والأصوليون يقولون : "ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب " فطالما نرى أن هذه المستجدات من وسائل الكشف والإبانة ، طالما أن لها أثراً فيجب على القاضي أن يأخذ بنصيبه منها سواء كان ذلك عن طريق إيجاد دورات للقضاة أنفسهم فيما يتعلق بالتعرف على أحوال هذه المستجدات الكاشفة أو كان ذلك عن طريق متابعة إيجاد محاضرات يطلب من القضاة أن يتبعوا حضورها ، أو أن تخص بهم فهذا سبب من أسباب وصولهم إلى الحقائق القضائية ، وأن القاعدة المعتبرة هي أن الحكم على الشيء فرع عن تصوره ، فلا نستطيع أن نحكم على شيء قبل تصوره وتصور أحواله ، ولا يمكن لنا ذلك إلا بالأخذ بما هو متاح لنا ، فيجب علينا عشر القضاة أن نتعرف على هذه الأمور ، وأن ننظر في حقائقها بعد تصورها ، وهل يمكن أن تكون مساعدة للقضاة في الكشف عن الجرائم أو الكشف عن أسباب تحقق الحق والحكم به ، والواقع أنه يجب علينا عشر القضاة أن نهتم بذلك ، ويجب ذلك أيضاً على مرجعنا عشر القضاة سواء كان ذلك المرجع هو وزارة العدل أو كان المرجع المجلس الأعلى للقضاء أو كان المرجع ما هو أعلى منهما وهوولي الأمر بحكم ما له من ولاية عامة ، ومن أسباب القيام بمتطلقات هذه الولاية ، نسأل الله سبحانه وتعالى أن يوفق لما يحبه ويرضاه ، ولا شك أن ما ذكرتموه من هذه الوسائل الكاشفة أن القاضي في أمس الحاجة إلى التعرف عليها ، فهي عون له على كشف الحقيقة ، والله المستعان .

• يتفق الجميع أن القاضي يجب أن يهتم بتأهيل نفسه عملياً فكيف يتم التوفيق بين ذلك والعمل اليومي وهل في ذهنكم مرجئيات حول ذلك ؟

- في الواقع أن القاضي لا نقول كالطبيب أو المهندس ، ولكننا نقول من حيث التشبيه بأن كل واحد من هؤلاء القاضي والطبيب والمهندس وغيرهم من لهم عميلة مختصة لا شك أنه يجب على كل واحد أن يتبع المستجدات فيما يتعلق بعمله ، وإذا اكتفى بما هو عليه من تأهيل علمي أو صله إلى وظيفته ، إذا اكتفى بذلك فهذا يعني أنه ايجاده بأن أعماله ستكون محل خلل وزلل ونقص ، فإذا يجب على القاضي أن يتبع ما يتعلق بشؤون القضاء من حيث رجوعه إلى ما يتعلق بمهنته من حيث رجوعه إلى ما يتعلق بمهنته بالحقوق والجزاءات وشؤون القضاء ، سواءً أكان رجوعه إلى ما ذكره أهل العلم في كتبهم أو إلى ما يستجد من كتب من قبل المعنيين المختصين بالتاليف والنظر أو ما يتعلق بمتابعة المحاضرات والندوات العلمية المتعلقة بمعالجة المشاكل القضائية ، فيجب على القاضي ألا يقتصر في عمله على ما كان لديه من معلومات فإنه في حال اقتصاره يعتبر كالماء الرائد الناقص الذي ينقص بكثرة ما يخرج منه ، وفي نفس الأمر ليس فيه أو ليس هناك مجال لتجده ، فهو يمكن أن يكون قليلاً ، ويمكن أن يكون راكداً ، ويمكن أن يترتب على ركوده ما يعكر صفوه ، فإذا يجب على القاضي ألا يقتصر على ما هو عليه ، بل يجب عليه أن يستشعر نقصه العلمي القضائي ، وأن يسعى جاهداً لتحصيل أسباب الكمال أو شبه الكمال ، والخلاصة أن القاضي يجب عليه أن يسعى لتوسيع مداركه ، سواءً أكان ذلك يتعلق بمداركه العملية أو العقلية أو بمداركه فيما يتعلق بشؤون الحياة المتغيرة والمستجدة .

• ما الصفات التي يجب أن يتحلى بها القاضي ، وما أهم ما ينبغي أن يعتني به القضاة في العصر الحالي ؟

- أولاً : يجب على القاضي أن يكون تقياً ، صالحاً ، وأن يستشعر في تعامله بأنه موقع عن رب العالمين ، وأن الله سبحانه وتعالى رقيبه في السر والعلن ، وفي الخلوة والجلوة ، وفي الظاهر والباطن ، ويجب عليه أن يعلم أنه معيار الحق ، وأن الحق يتغير بقوله ، هذا محق ، وهذا مبطل ، وهذا أحكم له بهذا ، وهذا اصرف النظر عن دعواه في هذا ، فإذا كان كذلك فعليه أن يستشعر تقوى الله ، وعليه أن يستشعر وقوفه أمام الله ومحاسبته ، وحتى يكون مؤهلاً لهذه المسؤولية يجب عليه أن يستفيد من التحصيل العلمي ويجب عليه أن ينظر إلى الخصوم مهما كانوا نظرة عدل ومساواة ، ولا يكون للعاطفة لديه مجال حتى لو كان الحق لليهودي على مسلم ، فلا يجب أن يمنعه من القول بالحق أن الحق لليهودي على مسلم ، فالله أولى بهما وفي نفس الأمر أن يكون غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما ، وأن يكون قريباً أو بعيداً ، فالقضاء لا يفرق بين قربي أو بعيد ، وإنما القضاء هو معيار الحقوق ، فيجب على القاضي أن يستشعر هذه المسؤولية استشعاراً كاملاً ، ثم يجب على القاضي أن يعرف بأنه قليل بنفسه كثير بأخوانه ، فإذا استقل بالنظر في مسألة عنده فيها إشكال ، واستقل بالقول فيها فلا شك أن ما يحكم به محل خطر ومحل نظر ، ولكن لو رجع إلى أخوانه من طلبة العلم من قضاة وغيرهم - وأخص القضاة لأنهم في الواقع قد عركتهم الحياة القضائية - ووجد عندهم من الحنكة والخبرة ما يمكن أن يكون عوناً للقاضي في حل مشاكله فإذا يجب عليه أن يستشير في قضائه قبل أن يبت ويرجع إلى ما ذكره أهل العلم ، يرجع إلى أخوانه ومن يثق في تقاصمهم وصلاحهم وعلمهم وتعقلمهم ، يتباحث معهم المسألة ، ثم بعد ذلك يسأل الله سبحانه وتعالى أن يريه الحق حقاً ويرزقه اتباعه ، ويسائله سبحانه وتعالى أن يعلمه كما علم إبراهيم وأن يفهمه ، كما فهم سليمان . والله الموفق .

• ما أبرز وأهم كتب الحنابلة التي تفيد القاضي في عمله ؟

- في الواقع صدرت إرادة ملكية من الملك عبد العزيز رحمه الله . حينما كان القضاة في قضائهم يختلفون في الرجوع إلى مجموعة من كتب المذهب ، وكان هذا مصدر اختلاف في الأحكام فأمر . رحمه الله - بأن يكون الحكم فيما يتفق عليه صاحب كشاف القناع وصاحب شرح المنتهي ، فإذا اختلفا فيجب أن يكون الأخذ بما في شرح المنتهي .

هذه إرادة ملكية وهي تعتبر مرحلة واسعة من مراحل ما يسمى بالتقنين القضائي ، وهذه في الواقع يعتبر مرحلة من مراحله وهذه المسألة كانت محل نظر واهتمام مجموعة من المهتمين في النظر القضائي ، وكان - رحمه الله . قد أوجد هذه الإرادة ، فكانت هذه سبباً من أسباب تضييق شقة الخلاف بين القضاة أنفسهم ، فما اتفق عليه الشيوخان صاحب الكشاف ومصدراً للحكم ، وما اختلفا عليه فالأمر في ذلك ما قاله صاحب شرح المنتهي ، وفي هذا الأمر تيسر للقضاة الكثير من أسباب رجوعهم إلى كتب أهل العلم لا سيما كتب المذهب الحنفي ، وهذا في الواقع لا يعني الزام القضاة الزاماً ، يكون من شأنه نقض الحكم إذا خالف ما اتفق عليه الشيوخان أو ما أخذ به صاحب شرح المنتهي ، فالواقع أن القاضي - إذا ظهر له في مسألة خلاف ما في الكتابين وأخذ برأي مخالف لهما وحكم به فتعليمات التمييز تمنع قضاة التمييز من أن ينقضوا هذا الحكم لمجرد مخالفته للمذهب أو المشمول من المذهب لأن حكم الحاكم للتمييز أن ينقض إلا ما كان مخالفًا لنص صريح من كتاب الله عليه وسلم أو من اجماع الأمة .

• ما توجيهاتكم للقضاة عموماً والمبتدئين منهم على وجه الخصوص ؟

- أحب من أخواني القضاة ولا سيما المبتدئون أن يحترموا أنفسهم باحترامهم الخصوم وأن يشعروهم بأنهم أمام من هو يهتم

بأمرهم ويهتم بالتعرف على الحق الضائع بين المتخصصين
ليستدل القاضي عليه ثم يحكم به لصحابه ، فيجب عليهم أن
يعاملوا الخصوم باللطف واللين ، وألا يكون منهم لهم غلظة في
النظر أو في المحادثة أو نحو ذلك ، فإن غلظة في النظر أو في
المحادثة أو نحو ذلك ، فإن غلظة القاضي تضيع على الخصم
حجته ، فعليهم أن يتقووا الله سبحانه وتعالى في أحوالهم ، وأن
يحمدوا الله على أن جعلهم في هذا المقام الذي هو معيار للحق ،
و طريق للبحث عنه و ا يصله لصاحبه ، يحمدوا الله سبحانه وتعالى
أن جعلهم في هذا المكان وجعل أخوانهم الذين هم في شاكلتهم
يرجون إليهم للتعرف على الحق والبحث عن صالحه من
المتخصصين في ادعائه .

هذا أه ما عندي من توجيه للمبتدئين في القضاء ، ولا يعني أن
المبتدئين في القضاء ليس عليهم إلا أن يكونوا ذوي طباع لينة
وأخلاق حسنة ، لا شك أن هذا مطلوب منهم ، وذلك لأن الخلق
الحسن هو في الواقع صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
والقول اللين في أثر كبير لاحترام ما يصدر عنه وتقديره والهيبة
منه ، وفي نفس الأمر كذلك ينبغي للقضاة المبتدئين أن يعرفوا
أنهم في الدرجة الأولى من السلم العلمي القضائي الذي هو مبدأ
القاضي حتى يصل إلى نهايته من حيث الاستقرار القضائي في
نفسه ، ومن حيث التمكن من النظر أو التمكن من القيام بمسؤوليته
القضائية ، فيجب عليه أن يستشعر أنه في الدرجة الأولى من السلم
، وأن عليه حتى يصل إلى الدرجة العليا أن يسعد ، وأن يحتمل
مشقة الصعود لهذه الدرجات التي هي بين الدرجات الأولى
والدرجة العليا ، وأن هذا يعني أن يحصل نفسه بالعلم وبالأخلاق
وبالنظر في كتب العلماء - رحمهم الله - فيما يتعلق بآداب القضاة ،
فهناك كتاب الطرق الحكيمه لابن القيم ، ولسان الحكم ومعين
الحكم وتبصرة الحكم وهذه كلها كتب تتعلق بما يجب أن عليه
القاضي من أدب من علم ومن تقوى ومن صلاح ومن مثابرة ، كل
ذلك ينبغي للقاضي أن يكون في اعتباره حتى يصل إلى ما يسعده

في حياته في الدنيا والآخرة ، وحتى يكون إن شاء الله القاضي
الثالث المستحق للجنة ، والله سبحانه وتعالى غفور رحيم .

• فضيلاتكم له اسهامات موفقة في الفتيا ، فهل سيستفيد طلبة العلم
والمطلعون من هذه الجهد عبر كتاب يصدر لفضيلاتكم ، وهل
سيرى النور قريباً ؟

- أنا ما زلت أكرر بأنني من عوام العلماء ، وأنا ليس أكثر من قال
الله سبحانه وتعالى عنهم : (وما أوتتُم من العلم إلا قليلاً) ، لكن
هذا لا يعني أن أسمهم بقدر المستطاع في إفتاء إخواني فيما
يستشكلونه وهذه الفتوى إذا صدرت فهي في الواقع محل نظر إما
أن تكون على حقيقة وصواب ، وإما أن يكون غير ذلك ، ولكن
الحمد لله سبحانه وتعالى أن الله أنعم علي بالارتباط بشيخين
جليلين هما من أعم مشايخنا وهما الشيخ محمد بن إبراهيم آل
الشيخ - رحمه الله - مفتي الديار السعودية ، فقد عملت معه أكثر
من ثلاثة عشر عاماً في الإفتاء وفي القضاء ، واستفدت منه الكثير
ما يتعلق بشؤون الفتوى وبآداب المفتى ، وبما يجب عليه أن
تكون الفتوى ، وبما يجب عليه أن يكون المفتى ، من الحذر
والحيطة في إعطائه الجواب حسبما يصدر من السائل المستفتى ،
وفي نفس الأمر ارتبطت ارتباطات متعددة بسماحة شيخنا الشيخ
عبد العزيز بن باز - رحمه الله رحمة واسعة - فقد كنت تلميذأ له
وزميلأ له ، وأنا لا أزال أشعر وأنا زميل له أنه صغار تلاميذه ،
فارتبطت معه في التلمذة حينما كان شيخاً لنا في المعهد العلمي ،
وفي الكليات وفي المعهد العالي للقضاء ن ثم كنت زميلاً له في
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ، وزميلاً له في هيئة كبار
العلماء ، فكان هاذ من توفيق الله سبحانه وتعالى لي أن وجد لي
ما أقول كفاءة وإنما شبه كفاءة للفتوى .

أسأل الله سبحانه وتعالى أن يعني وأن يبعدني من الخطأ ، وما
ذكرته من هل هناك كتاب يصدر فيما يتعلق بالفتاوی نظراً

لعماري جانب الفتوى في وسائل الإعلام من صحف وإذاعة وتلفاز وفي الاستفتاءات الخاصة . ففي الواقع نعم أقول صدر لي كتاب منذ أشهر بعنوان : مجموع بحوث وفتاوى في أربعة مجلدات وفيه ألف ومائتان وست فتاوى ، أرجو الله أن سبحانه وتعالى يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم ، وأن يوفقنا جميعاً لما يحبه ويرضاه .

• ما المؤلفات التي صدرت لفضيلتكم حتى الآن ، وما التي في طريقها للصدور ، وما الذي تعملون عليه الآن ؟

- بالنسبة للمؤلفات التي صدرت يوجد كتاب بعنوان : " حوار مع المالكي في رد ضلالته ومنكراته " وهذا كتاب طبع أكثر من سبع طبعات وزع منه أكثر من ثلاثة ألف نسخة داخل المملكة وخارجها ، وكان له الحمد لله أثر كبير في رد البدعة والتعرف على أصحابها ، والحمد لله على التوفيق .

الكتاب الثاني " الورق النقي " وهو رسالة الماجستير ، البحث الذي قدمته لنيل درجة الماجستير ، وقد كان المشرف عليه هو شيخنا - رحمه الله - الشيخ عبد الرزاق عفيفي ، الكتاب مطبوع طبعتين ، الطبعة الثالثة في الطريق إن شاء الله .

الكتاب الثالث " بحوث في الاقتصاد الإسلامي " وهذا طبع ثلاث طبعات ونفذ والطبعة الرابعة في الطريق إن شاء الله .

والكتاب الرابع " مجموع بحوث وفتاوى " في أربعة مجلدات ، وقد صار منذ أشهر ، وهو موجود في الأسواق في دار العاصمة للنشر والتوزيع ، وهناك كتاب يتعلق بالأنساب بعنوان " العقد الفريد في نسب الحرافيس من بنى زيد " والحرافيس ؛ هم فخذ من أخذ بنى زيد الذين يسكنون في شقراء القويضة والرويضة والبكيرية والدوادمي والشعراء وفي غيرها من البلدان

والحرافيس فخذ من أخذ بنى زيد الخمسة ، وهذا الكتاب صدر وطبع منذ أكثر من عشر سنوات ، وهو مجلد يشتمل على قرابة مائتين وخمسين صفحة فيه قرابة 48 شجرة كلها تتعلق بنسب

حملتنا لعل الله ييسر طبعه ، وهو بعنوان أحاديثي في الإذاعة ، حيث سبق أن أسهمت في أحاديث عامة في الإذاعة ، وهذا الكتاب تبلغ أحاديثه ثلاثة عشر حديث ، وأرجو الله ييسره ، وأنذكر أن الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ المفتى العام يكثر علي في كل جلسة متى يخرج الكتاب ، لأنه كان - حفظه الله - يتبع هذه حلقات ويذكر أنه معجب بها ، وأما أنا لا أستطيع أن أقول إنني معجب بها لأنني أرى أنها دونما كان يراها فضيلته . ولكن إن شاء الله عند النظر فيها وتنسيقها لعلها تكون بالنسبة لي مهيئة للطبع والصلاحيات ، وهناك مشروع الكتابة في استخراج المسائل التي قالها الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - في كتابة كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد ، كان يختتم كل ترجمة بقوله فيه مسائل وتأتي هذه المسائل إما أن تكون سبع مسائل أو عشر مسائل أو عشرين مسألة أو أكثر من ذلك ولم أر بالرغم من شرح هذا الكتاب وتحديث فيه ما بين شرح وحواش وهوامش ونحو ذلك لم أر من أخرج كتاباً يتعلق باستخراج مسائل هذا الكتاب ، فسأل الله التوفيق . هذا المؤلف التي قلت لكم بدأته فيه وأرجو من الله أن يوفقني في إكماله ، وما يتعلق بهذا فأنا عندي مجموعة بحوث قائمة أعمل عليها ، تتعلق بالاقتصاد الإسلامي ، ومجموعة من المسائل المعاصرة .

• من خلال عملكم الطويل في سلك القضاء ، فهل لديكم النية في إصدار مؤلف عن مسيرة القضاء في المملكة ؟

- عن إصدار مؤلف عن مسيرة القضاء ليس هناك نية في هذا الشيء ، الكتب المتعلقة بالقضاء وبشؤون القضاء والتنظيم القضائي ، صدر الكثير منها ، ولا أستطيع أن أقول إن عندي شيئاً كثيراً أو مخالفًا لما صدر بناءً على هذا أنا في الواقع ليس عندي عزم على ذلك .

• فضيلتكم له اسهامات في البحث المصرفي الشرعي عبر عضويتكم لتأصيل التعامل المالي الشرعي عبر البنوك والشركات المالية ، نود معرفة هذه الاسهامات ؟

- في الواقع أشرت في السؤال الأول أنه وجد عندي منعطف نحو الاصمام في البحوث الاقتصادية، وكان هذا المنعطف منشأة من إعدادي أو تأليف كتاب الورق النقدي ، ولا يخفى أن الورق النقدي يتعلق بشأن اقتصادي ، وهو ما يتعلق بهذه الأوراق النقدية ونشأتها وما يتعلق بأحكامها وباختيار القول فيها ، هل لها حكم الذهب والفضة أو أنها أثمان مستقلة ، فحينما صدر هذا الكتاب كان فيه لفت نظر من القائمين على الشؤون الاقتصادية في الاشارة إلى أن أسهم في مشاكلهم وفيما يتعلق بتعاملهم وبمعاملاتهم الاقتصادية ، فهذه المؤسسات المالية قامت أول ما قامت بمبادرة صاحب السمو الأمير محمد الفيصل ، حيث كان متاثراً بموقف الملك فيصل - رحمه الله - من التضامن الإسلامية ، ومن العناية بجميع ما يتعلق بمستلزمات إقرار هذه الهوية وإيجاده قوية يعتز بها أهلها ، فكان الأمير محمد الفيصل هو أول رائد للاقتصاد الإسلامي ، فأنشأ دار المال الإسلامي ، وقامت هذه الدار بممارسة النشاط الاقتصادي فيما يتعلق بالمضاربات والمرابحة والمشاركة ، وفيما يتعلق بأي تعامل من شأنه أن يبعد عنصر الربا في التعامل أخذًا وعطاء ، ثم تتبع المؤسسات الإسلامية ، وكان لها أثر كبير في اعتراف السوق المالي بها وبما لها من أهمية ، حتى أن البنوك الربوية وقد كانت في السابق تسخر وتهزأ وتضحك من التوجهات الإسلامية في الاقتصاد بعد أن كان منها ذلك الموقف المخزي ، كان منها إعادة النظر ، ثم بعد ذلك الأخذ بإيجاد أقسام اقتصادية في هذه البنوك لأنها رأت أن هذه المؤسسات المالية الإسلامية قد أخذت بنصيبها من النجاح ، ومن فرض نفسها على السوق الاقتصادية . في الواقع أسهمت مع مجموعة من أخواني في متابعة ومراقبة أعمال هذه المؤسسات المالية والاقتصادية فيما يتعلق بأعمالها التجارية وتعريفها ،

وتوسيع ما يمكن أن يكون محل أشكال لديها ، والحمد لله كان لهذا التوجيه أثر كبير في نفسي من حيث قدرتي على البحث وإعداد بحوث في هذا ، حيث تجاوزت البحوث الصادرة مني والمتعلقة بالاقتصاد الإسلامي تجاوزت عشرين بحثاً نشر بعضها وبعضها لا يزال وإن شاء الله تعالى سيتحقق له الظهور .

• مجلة العدل هذه الوليدة ما تقييمكم لهذه المطبوعة المهمة ؟

- الواقع أن الأمر مثل ما قلت ، هي وليدة ولكن الحمد لله ولدت قوية ، وولدت في حال من أسباب التدرج في الكمال فقد أسندت إلى رجال أفضل لهم معيارهم العلمي وقيمتهما الاعتبارية واهتمامهم بهذه المجلة التي هي في الواقع مجلة العدل ومجلة البحث العلمي الذي يجب أن تكون هذه المجلة متميزة به ومتصفة به ، ونسأل الله سبحانه وتعالى التوفيق لها .